

شرح صحيح مسلم (كتاب الزكاة: باب ثبوت أجر المتصدق وإن

ووقدت في .. (ج 1 الشيخ مشهور بن حسن 03/5/4202

مشهور بن حسن آل سلمان

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد قال الامام النووي رحمه الله تعالى قبل ثبوت اجر المتصدق وان وقعت الصدقة في يد غير اهلها. قال الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثني - 00:00:00

السويد بن سعيد قال حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لتصدقن الليلة بصدقه فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية - 00:00:20

فاصبحوا يتهدّون تصدق الليلة على زانية. قال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدقن بصدقه صدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد غني. فاصبحوا يتهدّون تصدق على غني. قال اللهم لك - 00:00:38

الحمد على غني لاتصدقن بصدقه. فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق. فاصبحوا يتهدّون تصدق على على سارق. فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق. فاوتي قيل له اما صدقتك فقد قبلت. اما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها. ولعل الغني يعتبر - 00:00:58

سينفق مما اعطاه الله. ولعل السارق يستعف بها عن سرقته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. مم. ونعود بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل - 00:01:28

فلا هادي له. واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمد غدا عبده ورسوله اما بعد فهذا حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه لم يورده مسلم الا من طريق واحد وهو - 00:01:51

الذى سمعتموه وهو كذلك في صحيح الامام البخاري ولم يورده البخاري الا من طريق واحد. وذكره ايضا في كتاب الزكاة. وهذا هذا الحديث من الاحاديث الشهيرة على السنة الناس وفيه فوائد عظيمة - 00:02:15

وفيه ما يلزم المسلم في اعماله القلبية والفالبية وفيه بيان لاحكام كلية وفرعية. نبدأ بالاسناد فالاسناد الذي معنا اسناد سداسي مدنيون. من اهل المدينة واصحاب الصحيحين يبدأون بالاسانيد المدنية ان ذكروا الحديث من طرق متعددة - 00:02:40

وفيه ايضا رواية تابعي عن تابعيه. فابو الزناد يروي عن الاعرج وكلاهما مدنيان وابو الزناد هو عبد الله ابن دحوان. والاعرج هو عبد الرحمن ابن هرمز. والحديث رواه مسلم من طريق موسى ابن عقبة عن ابي الزناد - 00:03:24

وموسى بن عقبة هو ذاك الامام الجليل الازدي المدنى صاحب كتاب المغازى وهو اول من الف في المغازى وكتابه بعد فترة طويلة من غيابه يسر الله عليه فطبع حديثا كتاب المغازى - 00:03:54

من تأليف موسى ابن عقبة والذى وجدناه قطعة كبيرة هنئة مريئة من هذا الكتاب واما حفظ حفص ابن ميسرة فهو العقيلي. ويروى عن حفص شيخ الامام مسلم المسمى المعروف بسويد ابن سعيد الحدثان. نسبة الى الحديثة وهي على الفور - 00:04:19

في العراق وكان سويد قد عمي ولما عمي اصبح يتلقن وهو سلوط فالاسناد حسن واعلم علمي الله واياك ان مسلما يعلو بسنه من خلال سويد بن سعيد سيخرجم الحديث عنه حتى لا ينزل ان روى عن غيره باسناد اطول وعلماء الحديث - 00:04:49

يتقددون العلوة والكلام في سويد شيخ مسلم لا يضر. لأن الحديث قد اشتهر ورواه جمع كبير من رواية ابي الزناد عن الاعرج عنه ابي هريرة ومن احسن الروايات واهنئها رواية الامام النسائي المسلسلة - 00:05:23

في رواية النسائي من طريق شعيب بن أبي حمزة وهي عند البخاري ايضا لكن رواية النسائي من طريق شعيب ابن أبي حمزة قال حدثني أبو الزناد حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:05:53](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فساق الحديث. فالرواية مسلسلة بالتهذيب من أبي الزناد بل من الراوي عن النبي صلى الله عليه وسلم. والتسلسل بالتهذيب مما يؤمن فيه - [00:06:18](#)

افة التدليس ويكون هذا السماء شرطا من شروط صحة الحديث كما هو معلوم في علم الأحاديث قال قال رجل لاتصدقن الليلة. قال رجل اخرج احمد في المسند من طريق ابن لهيعة عن الأعرج به بالاسناد - [00:06:42](#)

عن أبي هريرة قال رجل من بنى إسرائيل زاد احمد في المسند قال رجل من بنى إسرائيل فهذا الرجل وهذه القصة قصة بنى إسرائيل وساقها مسلم والبخاري سياقا - [00:07:09](#)

للاعتماد. وفي هذا دليل على أن شرع من قبلنا مقبول في شرعنا ما لم يكن هناك دليل ينافقه أو يصدمه وشرع من قبلنا مع شرعنا على صور والوان وضروب. الصورة الأولى ليرد الامر في شرع من قبلنا ويرد ايضا - [00:07:35](#)

في شرعنا ما هو شرع لنا باتفاق من غير خلاف من مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم ضحوا فانها سنة ابيكم ابراهيم فالنبي امرنا بقوله صلى الله عليه وسلم ضحوا فهو فهي من ديننا. الاضحية من ديني. وقص الله علينا عن ابراهيم وفديناه بذبح عظيم - [00:08:04](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال ضحوا فانها سنة ابيكم ابراهيم فهذا مما ورد في شرع من قبلنا وجاء في شرعنا ما يؤكده. وهذا امر متفق عليه انه من شرعنا. وورد - [00:08:30](#)

في شرع من قبلنا ما لم يرد في شرعنا كحالى من شدد الله عليهم ومر هذا بما في كتاب الطهارة في صحيح مسلم من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عبد ان النجاسة كانت اذا صابت الثوب عند بنى إسرائيل - [00:08:46](#)

كان طهارتها ان تقص وان تقطع. ولا يكفيها الماء. هذا ورد في شرع من قبلنا وورد في شرعنا ما هو على خلافه الصورة الثالثة التي يشملها هذا الحديث وتشملها صور كثيرة جدا - [00:09:09](#)

وهي المراده في مبحث شرق من قبلنا هل هو شرع لنا ام لا و قال اهل العلم اذا ورد شيء في شرع من قبلنا على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم او ورد في كتاب ربنا وجاء الاقرار وعدم النقد ولا يوجد شيء يخالفه - [00:09:29](#)

فالاصل فيه انه شرع لنا وان ما فائدة هذا الاخوة؟ الاصل فيه انه شرع من قبلنا. فها هنا عمل قلبي عمل فيه اخلاص وتوجه الى الله تعالى والظاهر انه وضعها هذا الرجل الصدقة في غير مكانها - [00:09:51](#)

وكان مخلصا وعلامة الاخلاص ان المخلص ان فعل شيئا فلم يضعه في مكانه فانه لا سيحاول ويكرر المرة تلو المرة. وهذا الذي حصل مع هذا الرجل. صدق المرة الأولى فعلم ان الله لم - [00:10:19](#)

يوفقه لان يضعها في مكانها. ثم الثانية ثم الثالثة فاوتي في منامه انه مقبول عند الله عز وجل. وهذه فائدة اخرى وهي مهمة واكتفي يعني هذا الكلام الموجز وهو من اهم المهمات على الاطلاق حول هذا الحديث. الاعمال نفعل - [00:10:43](#)

من اجل حق لا الله الا الله فكلمة لا الله الا الله مفتاح والمفتاح لابو اسنان واسنان هذا المفتاح الاعمال والاعمال جزء من الایمان. ولا يدخل اليقين القلب الا مع العمل. فكل من رام ان يحصل درجة اليقين من غير عمل - [00:11:07](#)

فهو واه وانما افعالنا نفعلها حتى يتتأكد لا الله الا الله وحق لا الله الا الله في القلب لذا الله جل في علاه امرنا بالصلوة والزكاة والصيام والحج كل هذا من اجل لا الله الا الله. وكل هذا له صلة عميقة بلا الله الا الله - [00:11:40](#)

هذا الحديث يفيدنا فائدة مهمة جدا لوان عباد اتى بسورة العمل على الوجه الذي يحبه الله. ولكن في باطن العمل كان باطن العمل على سورة تناقض شرع الله فأتى بالصلوة والزكاة - [00:12:01](#)

بنية فاسدة سورة العمل سورة صحيحة هذه الصورة منتقل الان للصورة الثانية. الصورة الثانية اتى بعمل في باطننه موافق لشرع الله ولكن في ظاهره خالف امر الله هو مخلص ولكن في عمله ما وضع - [00:12:28](#)

هذا العمل في المحل الذي اوجبه الله مثل الصدقة على غني. الصدقة على مومس على زانية صدق على فارق هل يقبلها الله في هذا الحديث قيده الله الله يقول ايهما احسن؟ - [00:12:57](#)

ان يستقيم لك الظاهر ام الباطن قلت الجواب الواجب ان يستقيم الظاهر مع الباطن الظاهر توضع الصدقة في مكانها على نحو ما شرع الله والباطن ان تكون خالصة لله تعالى - [00:13:19](#)

لكن لو اضطررنا للمقابلة في المضادلة بين امرين بين قسمتين ظاهر صحيح مع فساد باطن وباطن صحيح مع فساد ظاهر. ايهما الاحب عند الله عز وجل؟ ايها هو الاحب؟ الباطن الصحيح - [00:13:39](#)

الباطن الصحيح. فالله عز وجل لا يستفيد من اعمالنا انما هي اعمالكم احصيها لكم نحن نستفيد من اعمالنا وفائدتنا من اعمالنا ان تكون خالصة لله اولا فاذا ما كانت خالصة لله حبطت - [00:14:02](#)

فاذا كانت خالصة لله ووضعت في غير مكانها قبلت لانها من حق لا الله الا الله من الاخلاص شرط من شروط اركان العمل ومن حق لا الله الا الله. ومن حق لا الله الا الله - [00:14:25](#)

من حق اشهد ان مخداما رسول الله ان يكون العمل موافقا سنته صلى الله عليه وسلم من العلماء الربانيون يفرقون شيخ الاسلام يقول رجل جاحد جلس مع قوم يذكرون ذكرا بدعايا - [00:14:44](#)

بدروش وبنطوا بالافكار البدعية فهل يؤجر ايش الجواب؟ العلماء الصادقون المنصفون يفصلون فيقولون يؤجر على نيته ويحاسب على خلاف سنة نبيه صلى الله عليه وسلم فالذين يعملون على افساد الاعمال الظاهرة - [00:15:05](#)

باقوام يقاتلون يهود مثلا فيدخلون في قلوبهم ويفسدونها هذا ليس الصنبع الموفق لو ورثت ان تدخل في قلوب العباد اتجعل العباد فجرة فسقى وهاد الرسالة لنا في ظاهر الاعمال وباطن الاعمال هي لله سبحانه وتعالى. فهذا الرجل - [00:15:42](#)

فعل فعلا في ظاهره في الاعمال الباطنية تصدق في ثلاث مرات ووضع الصدقة في غير محلها ولكن في عمله الباطن كان صادقا في نيته واحلاصه كان صادقا فالله جل في علاه قال - [00:16:12](#)

كيف قبل منك؟ ايضا هذه تحتاج الى وقفة تأتينا باذن الله تعالى قال النبي صلى الله عليه وسلم قال رجل كما قلنا عند احمد منبني اسبان لاتصدقن الليلة بصدقة - [00:16:36](#)

لاتصدقن من باب الالزام وهذا الالزام كالنذر ولذا صلح ان تكون هذه الصدقة من الواجبات كيف كانت هذه الصدقة واجبة لقوله لاتصدقن ندر ندرا ان يؤدي صدقة فهذه الصدقة ليست مندوبة - [00:16:58](#)

هذه الصدقة واجبة كيف كانت واجبة باخذه العهد على نفسه بقوله لاتصدقن صدقة لا تصدقن بصدقة. ما علقها الاصل في النذر ان يكون مطلقا لله والنذر المشروط يستخرج من البخيل - [00:17:33](#)

في كراهيته النذر اذا كان مشروطا اما ان تقول لا اتصدقن بصدقة لاصحدين لاصحمن ويكون هذا من غير شرط فهذه عبادة ومدح الله اصحابها بقوله ويوفون بالنذر فهذا الوفاء بالنذر هو اخذ على نفسه صدقة وكانت هذه الصدقة واجبة - [00:17:58](#)

لاتصدقن الليلة وصدق في الليل هذا صنيع من يحرض على الكتمان ولا ولا يصنع الكتمان الا من كان حريضا على الاخلاص وعدم ارضية وخص الليلة الليلة بالصدقة يتصدقن بصدقة يعني لاخرجن من بيتي - [00:18:23](#)

ولا ابحث عن فقير واضح صدقتي في يده خص الليلة الخروج حتى لا يراه احد قبل لاتصدقن الليلة بصدقة المراد صدقة خالصة لوجهه سبحانه وتعالى صدقة عظيمة لها موقع عظيم. وإن قرناها الله عز وجل فالقبول عظيم وله بركة - [00:18:52](#)

ما بعدها من بركة وكفى بالصدقة ان تقي مصارع السوء. وذكرت لكم اكثر من مرة ان الصدقة التي تقي هي الصدقة التي يضعها الغني بنفسه في يد الفقير دون وكالة او واسطة - [00:19:22](#)

كما ثبت عن الحسن البصري رحمه الله تعالى. قال اتصدقن الليلة بصدقة؟ خرج من بيته وجاحد الصدقة وحملها والصدقة اما طعام واما شراب الصدقة مهمه في الحديث لكنها عطية يعطيها الغني للفقير - [00:19:42](#)

بنية صادقة والاصل في الصدقة ان توضع بيد الفقير اصالته فخرج من بيته بصدقته فوضعها في يد زانية وهو لا يعلم رأي امرأة

فحسيبها فقيرة ما تحرى الصدقة كما ينبغي - [00:20:12](#)

لكن تحرى الصدق مع الله عز وجل فوفقا له رؤية امرأة زانية هو وضعها في يدها وهو لا يعلم فاصل ابو حماس يتحدثون اخبرت من حولها فلان اعطاني صدقة وشأن - [00:20:43](#)

الزواني واهل المعاishi لا يحفظون احوالهم ولا السنن لهم فاصبحت تتندر به عند بعض جلسائها فشاع الخبر وذاع واصبح الناس يتحدثون في الصباح ويقولون من يحدث بعضهم بعضا على وجه الاستكبار او على وجه التعجب - [00:21:18](#)

يحدث بعضهم بعضا تصدق الليلة على ذلك ناس يتندرون ويستكرون ويتعجبون ويقولون من عجيب امر الله ان يضع متصدق صدقه في يد زاني والظاهر ان حال من قبلنا ان الصدقة كانت مختصة باهل الحاجة - [00:21:43](#)

وهذه امرأة ليست من اهل الحاجة فاصبحوا يتربدون ولذا وقع التعجب والكلام على وجه الاستغراب او الاستكبار فلما بلغ هذا المخلص ما هو موقف المخلص ان فعل فعلا وكان موفقا في فعله - [00:22:16](#)

كان مخلصا في فعله وفقه الله تعالى بالاخلاص ماذا يقول ماذا يفعل انظر الى حال المخلص ان عمل عملا ووضع ووضعه في غير مكانه قال اللهم لك الحمد لم يقل اللهم الحمد لك - [00:22:41](#)

اللهم لك الحمد. قدم الخبر عن المبتدأ وتقديم الخبر على المبتدأ يفيد الحصر الحمد لك الحمد لك في كل الاحوال الحمد لك بالتوفيق للطاعات والحمد لك ان وفقتني لان اعمل طاعة ولكنني ما وضعتها في مكانها - [00:23:06](#)

فالحمد لك على كل حال. فحمد الله تعالى وهذه اشارة الى اخلاصه وان وضعتها وان وضع الصدقة في غير مكانها قال اللهم لك الحمد على زانية كان ذلك بارادتك لا بارادتي - [00:23:30](#)

فسلم امره لله تعالى ولم يتضجر في صدقته هذه واستسلم لامر الله عز وجل قال الحمد لك على زاني المخلص اخلاصه يجره الى عمل صالح. لا يجعله ينقطع. فحمد الله على كل حال - [00:23:56](#)

واستشعر ان هذا العصبي ابتلاه الله تعالى به ثم قال على صنيعه قال لاتصدقن الليلة بصدقة قال لاتصدقن الليلة بصدقة ثانية غير الصدقة الاولى. المخلص لا ينقطع الذي ينقطع المرائي. المرائي لا يمكن ان يثبت - [00:24:27](#)

علامة الاخلاص عند العقلاة ان يثبت الانسان على عمله والا يكون متلونا بفاخر الزمان يصبح الانسان مؤمن ويسمى كافر يسمى مؤمن يصبح كافر كثرة التقلب وهذا دالة على عدم الاخلاص. المخلص حاله مع ربه - [00:24:57](#)

في السر والعلن في القول والعمل حاله وهو. فقال لاتصدقن بصدقة اخرى على وجه فيه اخلاص فخرج بصدقته في الليل او في جوف الليل فوضعها في يد غني فاصبح الناس يتحدثون كما فعلوا في الزاني - [00:25:24](#)

فيقولون من عجيب امر هذا الرجل رأى رجلا غنيا فوضع الصدقة بيده. والصدقة لا تعطى للغني وضعه ووضع هذه صدقته في يد غني وهو ليس بمحاج ف قال بلغه الخبر فقال اللهم لك الحمد على غني - [00:25:59](#)

حمد الله تعالى على ان وضع الصدقة في يد غني ثم قال لاتصدقن بصدقة لا تصدقن بصدقة ثلاثة غير التي وضعتها في يد الثانية وغير التي وضعتها في يد غني - [00:26:24](#)

لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته اي خرج من بيته بصدقته في الليل فوفقا لرؤيه رجل للسوق رجل لص فارق فرأى فاعطاه فوضع الصدقة في يده فاصبح الناس يتحدثون وصدق على سارق - [00:26:49](#)

من عجيب الامر ان هذا الانسان لص شاء فلان ووضع الصدقة في يده. فقال اللهم لك الحمد على زان وعلى غني وعلى سار فاوتي فقيل له. فاعطي ما معنى فاوتي هذا الرجل؟ هذه الرواية - [00:27:16](#)

نحتاج للتفصيل والتفصيل موجود في رواية عند الطبراني في مسند الشاميين فيها تفصيل وروايته فسأله ذلك سأله ان يضع صدقة ولكن يا رب لك الحمد الذي لا يحمد على مكروه سواك - [00:27:56](#)

مسأله ذلك فاتي به في منامه وادي الطبران واتي به في منامه. فقيل له اما صدقتك فقد قبلت المنام الصواب فيه وسط بين طرفين طرف لا يعتد به ولا يقيم له وزنا - [00:28:22](#)

وهذا شأن رؤوس المعتزلة وقوم يبالغون فيه ويغالون و يجعلون المنام كالنص ويعتبرونه ويعتقدون به في كل حال وكل الفريقيين ذميم والصواب قول وسط بين القولين. فالمنام يستأنس به وليس لا شيء - 00:28:56

المنام يستأنس به. مذهب اهل السنة فيعتقد به استئناسا وليس دليلا مستقلا كالالهام كذلك اللهم استأنسوا به المعتزلة لا يرون به لا يرون له وزنا الصوفية يرون ان المنام يعتد به - 00:29:38

وكثير من الخرافات التي راجت وشاعت وقامت عليها اعمال بعض الخلق في هذا الزمان وهو اثر من اثار صوفية بسبب المنامات خروج تبليغ قائم على منام شيخ التبليغ رأى مناما - 00:30:11

اصبح شريعة فنقول لاخواننا الخروج وسيلة لا يرونها غاية ويحددونه ب أيام ويحددونه ب مراسم اذا انا خرجت وجئت الى مسجد حبي في سنن الخروج يحرم علي ان اعود الى بيتي. ابي ينazu حرام عليك ترور على بيتك - 00:30:30

ابي نازع يريد ان اودعه منع الخروج من اين هذا الخروج؟ من اين هذا التشريع؟ من ام منامات الشاهد ان المنام مخطئ من الغاه ولم يرفع به رأسا ومخطئ من اعتمده وجعله شريعة - 00:30:55

وانما المنام انما هو للاستئناس طيب قال فاوتي به في منامه فقيل له اما صديقتك فقد قبلت قيل فاتي به في كتب الشروح قيلت اقوال غير المنام ولكن اتي به فساعده ذلك واتي به في المنام رواية صحيحة اخر جها الطبراني من طريق شعيب - 00:31:27

ابن ابي حمزة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة اسناد صحيح قيل صنع هاتفا او قيل اخبره النبي وقيل افتاه عالم من العلماء وقيل ان ملكا حدثه يقظة - 00:32:02

فجاءه ملك وقال له اما صدقتك فقد قبلت فقيل ملك خبره وقيل هاتف سمع هاتفا يهتف يقول له يا فلان قبلت صدقتك وهذا كله مع وجود النص ليس بصواب هذه اقوال تقال - 00:32:30

قيلت في من قال له والصواب ان الذي قال له انما هو في المنام قيل له اما صدقتك فقد قبلت فلا تتأسف لا نتأسف على ما صمت فانها لا تخلو من اجر - 00:32:54

ومن ثواب عند الله عز وجل وفي هذا اشارة الى بركة التسليم والتغويض لامر الله. وعدم التضجر من الاعمال. المخلص لا يتضجر يسلم ويفوض امره لله سبحانه وتعالى ثم جاء التفصيل والتفصيل مهم. في بركة - 00:33:20

صنيع هذا الانسان. وبركة صنيع هذا الانسان اسمع ما ورد في الحديث والاما الزانية فعلها تستعف بها عن زناها ان كان الزنا من اجل ضرورة وحاجة. وفي هذا اشارة الى ان النساء لما يضيقوا بهن الحال - 00:33:50

ولا يكون هنالك تقوى لله عز وجل فانها تعمل لان تتکسب بفرجها فقيل له لعل اما الزانية فعلها تستعف بها على زناها واما الغني يعتبر يتعظ ويذكر فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعد بها - 00:34:16

الى ان بعض الناس يترك فعل الخير غفلة ودهولا الغفلة سبب كبير من اسباب ترك كثير من الناس الاعمال الصالحة فقيل له ولعل الغني يعتبر فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعد بها - 00:34:44

يستعد يمتنع بسبب هذه الصدقة عن سرقة يستحق بها اما مطلقا او يستعد بها مدة اكتفائة بهذه الصدقة الحديث اخرجه البخاري برقم الف واربعين وواحد وعشرين بوب عليه تبويبا حير العلماء - 00:35:17

ذكره في كتاب الزكاة هل الصدقة التي فعلها هذا الرجل صدقة واجبة ام نافلة لانها ندر خضوعنا السيدات فبوبوا عليه الامام البخاري بقوله باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - 00:35:46

باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - 00:36:16

وهذا مما وقع فيه خلاف العبد قد تبرأ ذمته وهو لم يضع الشيء بشرطه على وجه التمام والكمال وكان ذلك بسبب عدم علمه لو ان رجالا مثلا وهذا امر ممكن - 00:36:48

صلى صلاة وهو لا يعلم انه على غير وضوء وقائم عنده انه متوضأ وهو في حقيقة امره ليس بمتوضا ثم مضت الصلاة هل يؤخذ

عليها لا يؤخذ عليه بناء على عموم المقتضى - 00:37:15

رفع عن امتي النسيان ورفع المؤاخذة ورفع التكليف وكذلك من تصدق على غني او على مومس او على لص وهو لا يعلم فهذا وهو لا يعلم كان يعلم فهذا لا يجزئ - 00:37:41

ومن كان لا يعلم فهذا ما وقع فيه خلاف نسمع كلام الشارح ثم نبسط المسألة بسطا فيه سعة ان شاء الله قال الامام النووي رحمه الله تعالى باب ثبوت اجر المتصدق وان وقعت الصدقة في يد فاسق ونحوه - 00:38:05

في حديث المتصدق على سارق وزانية وغني. وفيه ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الاصدقة فاسقا وغنيا. ففي كل وهذا في صدقة التطوع واما الزكاة فلا يجزئ دفعها الى غني والله اعلم. نعم - 00:38:29

دفعها للغني وهو يعلم انه غني. لكن لو كان لا يعلم كلام الامام النووي مجمل. وكلام الامام النووي يحتاج الى بسط وبسطه سائر الشرح فكلام ابي العباس القرطبي في كتابه المفهم شخصه مسلم قال بيان انه اذا دفع الزكاة الى غير مستحقها ظانا استحقاقا -

00:38:49

سقطت عنه وضعت الزكاة وهو ضال. هناك مسألة لها صور متفق عليها وصور فيها خلاف المتفق عليه اعطى رجل فقير وهو فقير زكاة مالك ثم مع مضي الزمن يصبح هذا الفقير غنيا - 00:39:15

عندما اعطيته الصدقة كان فقيرا فهذا باتفاق صدقة صحيحة ما لنا وشأن مستقبل هذا فقير الان وهم مستحقي الزكاة فاعطيته هذه صورة متفق عليها. الصورة الثانية المتفق عليها تعطي غنيا - 00:39:42

صدقة ما لك وتعلم انه غني فهذا لا تقبل صدقة هذه الصورتان متفق عليهما. الصورة الان التي تشملها الحديث انك انك تضع الصدقة في غير محلها وتظن ان هذا محلها - 00:40:06

هل هذا يقبل او لا يقبل؟ يقبل. هذا يقبل من مثل وكلت صديق لك في دفع الصدقة لك صديق امين صاحب ديانة اعطيته مثلا الف دينار فقلت له هذه الالف دينار. صدق - 00:40:30

فاعطى جزءا منها لابيك وابوك فقير وانت تتفق عليه لكن هو في حد الفقر مع انفاقك عليه هل يجوز لك ان تعطي زكاة ملك لابيك طب هو اعطاه صدقة مالك وانت لا تعلم - 00:40:58

وتقبل وضعت في غير محلها ولكن من غير علمك فكذلك لو وضعتها في يد غني او لص او زانية وانت لا تعلم الصورة الاولى لذا قال الامام ابو العباس القرطبي يستفاد من حديث صحة الصدقة - 00:41:23

وان لم تتوافق محللا. هذا الذي قلته لك ان العمل الباطن في الشرع مقدم على العمل الظاهر توافق محلها مرضيا. اذا حسنت نية المتصدق فاما لو علم المتصدق ان المتصدق عليه يستعين بتلك الصدقة على معصية الله لحرم عليه ذلك - 00:41:53

فانه من باب التعاون مع الاثم والعدوان تعطي رجل صدقة تطير. فيذهب فيشتري خمرا لماذا نذهب بعيدا دايما من الخمر تعطي فقيرا فيشتري دخانا هذا وارد ولا مش وارد. كل من اعطيته صدقة مالي - 00:42:18

واعلم انه يدخن. انا اقول له حرام عليك الدخان وهذه الصدقة بين يديك لتشتري بها دخان فهو اشتري دخانا الوزر عليه والصدقة التي اعطيت اليه مقبولة الصدقة التي اعطيت اليه مقبولة وليست بمردودة - 00:42:43

لكن لو كنت تعلم علم يقين انه لن يفعل الا حرام الخالص وجه واحد حرام حرام تعطيه. هذا تعاون عالاثم والعدوان انظر الان للحافظ ابن حجر. حافظ ابن حجر له كلام موجز - 00:43:09

ومن معه بعض الوقفات في كلامي وبينه الحافظ قال الحافظ موجها مذهب الامام البخاري تذكروا ان البخاري بوب على هذا الحديث بقوله باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - 00:43:28

باب تذكر هذا الان بدننا نبدأ نناقش الحافظ يقول باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم. قال الحافظ ابن حجر في الفتح لا دلالة في الحديث على الاجزاء. ولا على المعن. هل هذا صحيح - 00:43:49

ليس بصحيح هل في الحديث اجزاء مع الحديث عند مسلم واضح فاوتي فقيل له اما صديقتك فقد قبلت هذا اجزاء وقال الحافظ

الحديث ليس فيه دالة على الاجزاء ولا على المنع لأن الحديث فيه دالة على الاجزاء قبلت - [00:44:08](#)

اوتي في المنام وقيل له قد قبلت قال ومن ثم ترجم البخاري على هذا الحديث بلفظ الاستفهام وقال باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم ولم يجزم بالحكم كلام الحافظ ان البخاري ترجم علي - [00:44:32](#)

بنطلب الاستفهام غير صحيح اعيد لكم المرة الثالثة طبيب البخاري قال باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم. اين الاستفهام؟ هو بلفظ فيه تعليق باختصار اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - [00:44:56](#)

لم يذكر جوابا هل يقبل ام لا في رواية البخاري لكن في رواية الامام مسلم وقد اوتي في منامه وقيل له اما صدقتك فقد قبلت فهذا دليل على الاجزاء الصدقة الواجبة - [00:45:17](#)

وقوله لاتصدقن من باب الالتزام. فهي من الصدقات الواجبة فصارت الصدقة واجبة علي وقد قرر النبي صلى الله عليه وسلم قبول صدقة هذا المتصدق فدل الحديث على جزاء على اجزاء الصدقة - [00:45:42](#)

دل الحديث على اجزاء صدقة. طيب شوف الان الثاني لصحيح البخاري. على الامام البخاري بعد هذا الباب قلنا قال باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم ما في استفهام - [00:46:08](#)

علقه على لا يعلم وترك الخبر هل فيه ازاء ابناء ومسلم؟ بين ان فيه اجزاء في رواية اخرى قال الامام البخاري بعد هذه الرواية قال باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر - [00:46:26](#)

بخاري بعد هذا الباب قال وهو قال باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر واورد هدية معا ابن يزيد قد كان ابي يزيد اخرج دنانير تصدقوا بها ووضعها عند رجل في المسجد - [00:46:45](#)

فجئت فاخذتها الولد اخذ صدقة ابيه. على عكس ما قلناه وهذا اوضح الوالد اعطى ورجل وكلهم بالصدقة والولد فقير يحتاج فجاء فاخذ صدقة ابيه يقول كان ابي يزيد اخرج دنانير تصدقوا بها فوضعها عند رجل في المسجد - [00:47:05](#)

فجئت فاخذتها هذا في البخاري برقم الف واربع مئة واثنين وعشرين فاتيته بها فقال ابي والله ما اياك اردت ما اردت ان تأخذها انت ما اياك اردت وخاصمت ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:36](#)

فقال صلى الله عليه وسلم لك ما ما نويت يا يزيد. ولك ما اخذت معه لك ما نويت يزيد ولك ما اخذت يا معاذ جائزة الصدقة جائزة فلا يجوز ان يقال - [00:48:02](#)

اما الامام البخاري خرج هذا الحديث عن طريق الاستفهام ما في استفهام. في اقرار الرواية الاولى ليست عند البخاري. وانما يعني مسلم ولكن البخاري يلغز في ترجمته فذكر حديثا اخر فيه بيان الاجزاء في صدقة صدقة على الابن وهو لا يشعر - [00:48:27](#)

هذا كله يشير الى اجزاء صدقة وان الصدقة مجزئة. لكن نحافظ اثار سؤالا وهو مهم فقال في الفتح فان قيل ان الخبر انما تضمن قصة خاصة ومع الاطلاع فيها على قبول الصدقة برؤية صادقة اتفاقية - [00:48:55](#)

فمن اين يقع تعميم الحكم الحديث ورد الاجزاء وعالم وعلمنا الاجزاء برؤية خاصة للرجل حافظ الان يسأل سؤالا قال من اين لنا ان نعمم الحكم وان نقول ان جميع هذه الصدقات مقبولة - [00:49:22](#)

ما هو الجواب؟ الجواب جوابا. قصة معن بن يزيد مع ابيه. ونفس الحادثة الجواب ان التنصيص في هذا الخبر على رجاء الاستعفاف علق الحكم على الاستعفاف وهو الدال على تعدية الحكم لكل رجل - [00:49:46](#)

سواء امرأة ما رأى في المنام او ان يقع الاستعفاف في اخر الحديث قال اه واما الزانية فلعلها تستحق ولعل الغني يعتبر ولعل السرق يستعفف تعلق الحكم على الاستعفاف وتعليق الحكم على علة منصوصة تفيد دوران - [00:50:09](#)

الحكم مع العلة وجودا وعدما. فإذا وجدت وجد الحكم اذا نسيت نسي الحكم فليست المسألة مسألة رؤيا رجل خاص ويرى رؤيا خاصة. وانما علق الحكم في اخر حديثي على الاستعفاف - [00:50:37](#)

وهذا وبهذا يتفق الكلام مع حديث معن بن يزيد ويتفق مع القبول وان الحكم عام وليس بخاص لرجل وانه رأى رؤيا قبلت فيه آآ الحكم وفي هذا الحديث ايضا فائدة - [00:51:01](#)

اـه استحبـاب اـعادـة الصـدقـة اذا وـضـعـتـ فيـ غـيـرـ مـكـانـهـ واـيـضاـ فـعـلـ الحـكـمـ مـرـهـ ثـمـ مـرـهـ وـفـيـ هـذـاـ اـشـارـهـ الىـ انـ المـخـلـصـ لاـ يـنـقـطـعـ عنـ عـمـلـهـ وـالـاـصـلـ فـيـ الحـكـمـ اـنـ لـلـظـاهـرـ - [00:51:31](#)

حتـىـ يـتـبـيـنـ خـالـفـهـ وـظـاهـرـ الـحـدـيـثـ اـنـ الصـدـقـةـ قـدـ قـبـلـتـ وـاجـزـأـتـ وـكـذـلـكـ فـيـ بـرـكـةـ التـسـلـيمـ وـالـرـضـاـ.ـ وـذـنـ التـضـجـرـ وـالتـسـخـطـ بـالـقـضـاءـ وـلـذـاـ قـالـ بـعـضـ السـلـفـ قـالـ مـقـوـلـةـ حـسـنـةـ يـسـتـفـادـ مـنـهـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ قـالـ لـاـ تـقـطـعـ خـدـمـةـ - [00:51:55](#)
لـاـ تـقـطـعـ خـدـمـةـ وـلـوـ ظـهـرـ لـكـ عـدـمـ القـبـولـ لـاـ تـقـطـعـ خـدـمـةـ.ـ لـاـ تـقـطـعـ خـدـمـةـ مـوـلـاـكـ.ـ وـالـاسـتـجـابـةـ لـاـمـرـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـفـيـهـ فـضـلـ صـدـقـةـ اـهـ السـرـ وـكـذـلـكـ فـضـلـ الـاخـلـاـصـ - [00:52:23](#)

الـمـسـأـلـةـ الـمـذـكـورـةـ الـعـلـمـاءـ فـصـلـوـ فـيـهـ اـعـنـ اـنـ تـضـعـ الصـدـقـةـ فـيـ يـدـ غـيـرـ مـسـتـحـقـيـهـ وـاـخـتـمـ درـسـيـهـ هـذـاـ بـنـقـلـ ذـكـرـهـ الـاـمـامـ اـبـنـ قـدـامـيـهـ فـيـ كـتـابـهـ المـغـنـيـ وـالـاـمـامـ اـبـنـ قـدـامـةـ كـمـاـ تـعـلـمـوـنـ حـنـبـلـيـ المـذـهـبـ - [00:52:48](#)

يـقـولـ اـذـاـ اـعـطـىـ مـنـ يـظـنـهـ فـقـيـرـاـ فـبـانـ غـنـيـاـ فـعـنـ اـحـمـدـ فـيـهـ رـوـاـيـاتـ.ـ اـحـدـاـهـاـ يـجـزـئـهـ اـيـ تـسـقـطـ عـنـهـ الـزـكـاـةـ.ـ وـلـاـ تـجـبـ عـلـيـهـ الـاعـادـةـ.ـ وـاـخـتـارـ اـبـوـ بـكـرـ وـهـذـاـ قـوـلـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ وـاـبـوـ عـبـيـدـ الـقـاسـمـ بـنـ سـلـامـ وـاـبـيـ حـنـيـفـةـ لـاـنـ النـبـيـ اـعـطـىـ الرـجـلـيـنـ الـجـلـدـيـنـ وـقـالـ اـنـ شـئـتـماـ - [00:53:13](#)

اعـطـيـتـكـمـ وـلـاـ حـظـ فـيـهـ لـغـنـيـ وـلـاـ لـقـوـيـ مـكـتـسـبـ جـاـكـ شـاـبـ اـطـلـبـ الصـدـقـةـ وـهـوـ جـنـدـ.ـ تـعـطـيـهـ.ـ كـمـاـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـهـمـاـ اـنـ شـئـتـ ماـ اـعـطـيـتـكـمـ.ـ وـلـاـ حـظـ فـيـهـ - [00:53:38](#)

جمـيلـ وـلـاـ لـقـوـيـ مـبـتـسـمـ وـقـالـ لـلـرـجـلـ الـذـيـ سـأـلـهـ الصـدـقـةـ اـنـ كـنـتـ مـنـ تـلـكـ الـاجـزـاءـ اـعـطـيـتـكـ حـقـكـ.ـ وـلـوـ اـعـتـبـرـ حـقـيـقـةـ لـمـاـ اـكـتـفـيـ لـقـوـلـهـمـ ثـمـ قـالـ الرـوـاـيـةـ الـثـانـيـةـ لـاـ يـجـزـئـهـ.ـ وـعـلـيـهـ الـاعـادـةـ.ـ لـاـنـ دـفـعـ الـوـاجـبـ اـلـىـ غـيـرـ مـسـتـحـقـهـ.ـ فـلـمـ يـخـرـجـ مـنـ عـهـدـتـهـ - [00:53:59](#)

كـمـاـ لـوـ دـفـعـهـ اـلـىـ كـافـرـ وـهـذـاـ قـوـلـ جـمـاعـةـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـبـهـ قـالـ الـاـمـامـ الشـافـعـيـ وـالـثـوـرـيـ وـالـحـسـنـ بـنـ صـالـحـ وـاـبـوـ يـوـسـفـ وـاـبـنـ الـمـنـذـرـ اـبـوـ

الـرـاجـحـ فـيـمـاـ تـبـيـنـ مـعـنـاـ مـنـ خـلـالـ تـبـوـيـبـ الـاـمـامـ الـبـخـارـيـ وـمـنـ خـلـالـ الرـوـاـيـةـ الـتـيـ عـنـدـنـاـ اـنـ الـاـنـسـانـ اـنـ وـضـعـ - [00:54:20](#)

الـصـدـقـةـ فـيـ غـيـرـ مـحـلـهـ وـهـوـ يـظـنـ اـنـ صـاحـبـهـ مـسـتـحـقـ لـهـ فـقـدـ بـرـئـتـ ذـمـتـهـ وـاجـزـأـتـ عـنـهـ قـبـلـهـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ.ـ هـذـاـ هـوـ الـرـاجـحـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ وـالـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ اـعـلـىـ وـاعـلـمـ طـبـيـبـ نـكـتـفـيـ اـهـ مـقـدـارـ مـنـ الشـرـطـ فـيـ هـذـاـ الـدـرـسـ - [00:54:46](#)

اـهـ وـاـنـاـ مـضـطـرـ اـعـلـنـ لـاـخـوـانـيـ وـاحـبـائـيـ اـنـ يـسـرـ اللـهـ لـيـ الـحـجـ.ـ اـسـأـلـ اللـهـ التـيـسـيرـ الـحـجـ اـهـ سـاـغـيـبـ شـهـرـ ذـيـ الـحـجـةـ عـنـكـمـ فـيـ هـذـاـ الـدـرـسـ بـتـمـامـهـ وـكـمـالـهـ وـاعـودـ اـلـيـكـمـ فـيـ الـاـسـبـوـعـ الـاـوـلـ مـنـ مـحـرـمـ - [00:55:16](#)

وـفـتـرـةـ شـهـرـ ذـيـ الـحـجـ عـبـادـةـ وـصـيـامـ تـقـرـبـ اـلـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ.ـ فـاسـأـلـ اللـهـ اـنـ يـمـنـ عـلـيـنـاـ وـعـلـيـكـمـ بـالـقـبـولـ.ـ وـاـنـ اـشـرـحـ صـدـورـنـاـ لـفـعـلـ

الـخـيـرـاتـ.ـ فـدـرـسـ اـلـىـ اـوـلـ خـمـيـسـ مـنـ شـهـرـ مـحـرـمـ يـعـنـيـ بـعـدـ شـهـرـ - [00:55:39](#)

مـعـلـشـ الـاـسـبـوـعـ الـاـوـلـ مـنـ مـحـرـمـ اـعـودـ لـدـرـسـهـ.ـ طـبـيـبـ فـيـ اـحـمـدـ رـوـاـيـةـ اـحـمـدـ صـرـيـحـ اـنـ جـاـوـبـ عـنـدـ اـحـمـدـ وـابـنـ عـيـمـ فـيـ الـمـسـتـخـرـجـ وـعـنـدـ

الـطـبـرـانـيـ فـيـ مـسـنـدـ الشـامـيـنـ وـرـوـاـيـةـ اـحـمـدـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ عـلـيـ الـاعـرـجـ.ـ وـابـنـ لـهـيـعـةـ - [00:56:01](#)

عـنـ الـاعـرـجـ يـعـنـيـ اـبـنـ لـاـيـعـهـ فـيـ ضـعـفـ كـنـيـرـ منـ النـاسـ يـتـرـكـ الصـدـقـةـ مـنـ كـتـرـ ماـ يـتـوـسـوسـ بـعـدـ الثـقـةـ مـنـ يـتـصـدـقـ عـلـيـهـ.ـ قـلـتـ لـكـمـ لـتـكـنـ

يـعـنـيـ مـعـطـاءـ اـعـطـ الصـدـقـةـ لـمـ لـتـأـكـدـ اـعـطـهـ الـقـلـيلـ لـتـطـمـعـهـ فـيـكـ.ـ وـاـمـاـ زـكـاـةـ مـالـكـ فـتـحـرـىـ مـاـ اـسـتـطـعـتـ - [00:56:35](#)

فـاـنـ تـحـرـيـتـ فـالـصـدـقـةـ قـبـلـ فـالـصـدـقـةـ قـبـلـ وـاطـمـئـنـ.ـ اـنـ تـحـرـيـتـ ثـمـ تـبـيـنـ لـكـ بـعـدـ تـحـرـيـكـ الـاـوـلـ نـاقـصـ وـلـيـسـ بـتـامـ.ـ فـصـدـقـتـكـ

مـقـبـولـةـ.ـ وـهـذـاـ بـابـ يـؤـكـدـ مـاـ قـلـنـاهـ فـيـ الـدـرـسـ الـمـاضـيـ - [00:57:00](#)

مـنـ اـنـ الـاـصـلـ فـيـ الـاـنـسـانـ اـنـ يـكـوـنـ مـعـطـاءـ.ـ وـاـنـ يـتـعـوـدـ عـلـىـ الـبـذـلـ.ـ هـلـ شـرـطـ قـبـولـ الـعـلـمـ اـنـ يـكـوـنـ الـبـاطـنـ صـحـيـحـ؟ـ نـعـمـ.ـ لـكـنـ الـبـاطـنـ آـآـ

قـالـ اـمـ يـشـمـلـ جـمـيعـ الـعـبـادـاتـ مـنـ الصـيـامـ وـالـصـلـاـةـ - [00:57:20](#)

اـهـ الـعـلـمـ يـفـصـلـوـنـ فـيـ هـذـاـ وـاحـسـنـ وـابـدـعـ مـنـ تـكـلـمـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ فـيـ جـوـابـ هـذـاـ السـؤـالـ.ـ الـاـمـامـ اـبـنـ الـقـيمـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ كـتـابـهـ اـعـلـامـ

الـمـوـقـعـيـنـ مـنـ فـعـلـ طـاعـةـ وـنـيـتـهـ فـاسـدـةـ.ـ فـقـلـبـهـ مـتـجـهـ اـلـىـ غـيـرـ اللـهـ وـالـدـارـ الـاـخـرـةـ - [00:57:40](#)

مـتـجـهـرـ اـلـىـ الـدـنـيـاـ اـتـجـاهـاـ صـرـفـاـ.ـ فـهـذـاـ لـاـ لـاـ تـقـبـلـ عـبـادـتـهـ وـهـذـاـ مـرـاءـ وـهـذـاـ تـرـدـ يـرـدـ عـمـلـهـ فـيـ وـجـهـهـ وـلـاـ يـقـبـلـ.ـ لـكـنـ رـجـلـ بـدـأـ بـالـخـلـاـصـهـ ثـمـ

جـاءـهـ الشـيـطـانـ يـحـاـولـ اـنـ يـحـرـفـهـ - [00:58:00](#)

عن الصواب فسرق شيئاً من الاخلاص مع انه بدأ العبادة بالاخلاص. قال فعله مقبول وينقص من عمله بمقدار ما سرق الشيطان منه من بدأ عبادته بغير اخلاص يفضحه الله. هذا صنف الله عز وجل يفضحه - [00:58:23](#)

فرق بينه وبين من بدأ بالاخلاص ثم جاء الشيطان واشوش اليه فحرفه عن الاخلاص الثاني عمله صحيح ومقبول ولكن ينقص من اجره بمقدار ما سرق الشيطان منه من تصدق بارسال صدقته الى دولة اخرى غير التي يقيم فيها - [00:58:49](#)

عن طريق مكتب او بنك والواسطة وهل تكون في واسطة ام انه تحسب انه وضعها بيده لا هندي بواسطة هذه بواسطة الصدقة التي تطفى السر هي الصدقة التي يضعها الغني في يد الفقير - [00:59:22](#)

يأتيك مثلاً تعرف صور فيها فقر شديد. يأتيه يعني يقول لكHalf دينار فقها تعال معي انظر على الفقراء كم من غني لما ذهب ونظر حال الفقراء كان ناوياً يتصدق بالف تتصدق بعشرة - [00:59:43](#)

فهذا التحري له بركة هل يجوز ارجاع الصدقة؟ لا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع الرجل صدقته كيف يبيع الرجل صدقته؟ تصدق بغيره بثبات بشيء لكن ان تبين انها وضعت في غير محلها يأخذها - [01:00:04](#)

من الذي اخذها بغير حقها والواجب عليه ان يضعها في محلها هل يجوز التصدق على زانية فقيرة؟ نعم ولا سيما اذا استعففت بالصدقة عن الزنا - [01:00:34](#)

الزنا النفس الابية النفس السوية النفس الطبيعية لا تقبل الزنك. وكثير من المنحرفات للزنا السبب الحاجة السبب في حاجة فإذا يسر الله عز وجل لك ان تنفق على امرأة استقام حالها - [01:00:57](#)

واصبحت مكافحة ولا تلجلأ للزنا فلك اجر. بل لك اجران هل هذا من من الغيبة يقال المرأة زانية وتصدق عليه نعم ليس من الغيبة الغيبة عرفها النبي صلى الله عليه وسلم ان تذكر - [01:01:21](#)

اخاك بما يكره. فاما اذا كانت الزانية غير مذكورة معمماً ليست بمسماة. فلانة فهذا ليس من الغيبة هذا ليس من الغيبة. الغيبة معناها ان تذكر اخاك بما يكره تخص الرجل - [01:01:42](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما بال اقوام لما يصوب ما يسمى انما يعمم يقول ما بال اقوام؟ هذا ليس من الغيبة. الغيبة ان تسمى الرجل بعينه سؤال لماذا قبل هذا الغني الصدقة - [01:02:02](#)

من لا يتقي الله جاءه المال يأخذ المال وهيأ الله تعالى لهذا الرجل ان يقبل هذه الاصناف الثلاثة منه المال ولا سيما ان الصدقة بالليل ولا يراه احد وهذا رجل لا يتقي الله فليأتي المال فيأخذة. فالامر يعني اظنه سهل - [01:02:23](#)

الصدقة واجبة لها نذر. فمما يؤخذ انها نذر؟ قال لاتصدقن الليلة بصدقه المطلق لا اتصدقن الليلة بصدقه. فهذا القول واضح جداً انه الزم نفسه بصدقه والزام النفس بطاعة - [01:02:44](#)

النذر الزام النفس بالطاعة هو النذر. والله تعالى اعلم طيب حتى لو كانت الصدقة غير واجبة اصالة ولكن الزم نفسه بها تصبح واجبة هل يجوز قول الحمد لله الذي لا يحمد على المكرoron سواه نعم لا حرج في ذلك - [01:03:08](#)

ان تقول الحمد لله الذي لا يحمد على مكرور سواه فلا حرج في ذلك. هل تعد العيدية صدقة؟ لا اعرف الناس اليوم في ضغوط مناسبات الزواج وفي الهدايا يعتبرونها واجبة - [01:03:38](#)

انت لما تذهب بعض عادات بعض الاقوام في النقود عنده واحد يكتب يكتب واحد كتب يعني ما قطب خمسين بعشرين ويعتبر هذه الكتابة دين عليه صنقوط يتسامح فيه بمقدار الدين - [01:04:02](#)

ولكن الذي افتقى به جمع كبير من القرن السابع بل الثامن من اواخر السابع اوائل الثامن يقولون النقود عبارة عن دين يتسامح فيه بالمقدار وكل يؤدي ما تطيب به نفسه - [01:04:25](#)

قسطوط عبارة عن طب العيدية؟ العيدية هي هدية تعطى الباب الصلة وهي امر عرفى الا ان خرجت العيدية عن المبلغ الرمزي الذي هو متعارف عند الناس تضع بيد رحمة مبلغها كبيراً لا يعطيه الناس بنية الزكاة فلا حرج - [01:04:45](#)

يعني رجل غني تزور اخت له صغيرة يعطيها خمسة دينار ويعطيها الف دينار واضح لم يعد هذه هذا المبلغ مبلغ زكاة وينوي الزكاة

فلا حرج ان يكون هذا من الزكاة والله تعالى اعلم - 01:05:13

المخلص لا ينقطع. لا هذا ينطبق على طلب العلم والدعوة. نعم المخلص عالمة الاخلاص ان تثبت على طاعتك اذا تطوعت بل عالمة فقيه السائر الى الله والدار الاخرة قبل ان يبدأ بآي طاعة - 01:05:33

نافذة يفحص استعداده فيفعل الشيء الذي يدوم عليه طالب علم حفظ قرآن يدرس الاصل في العبد ان يصيغ هدي النبي صلى الله عليه وسلم وذكرنا بآيا طويلا وفصلنا فيه عند مسلم في الصحيح - 01:05:56

عن عائشة قالت رضي الله تعالى عنها كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ديمة وفي رواية روى مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عمل عملا اثبته - 01:06:23

وثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عن العمل الصالح القليل منه الباقي خير من الكثير المنقطع فالاصل في العبد ان فعل شيئا من الطاعات ان يفحص استعداده فان فعل - 01:06:48

في ينبغي ان يداوم عليه ولا ينقطع عنه قرأنا في كتاب تفسير العلي القدير في تفسير هذه الآية ان الله انعم به ان الله كان بصيرا ان النبي قرأها ووضع يده على السمع وبصره - 01:07:13

وقال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ويضع يديه هذا اشارة الى ان البصر والسمع حقيقى ولكن ليس فيه تمثيل وتشبيه سمع وبصر الناس هذا والله اعلم - 01:07:36

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. جاء اكثرا من سؤال بمناسبة الحج عن حكم قول لا حج الا بتصریح جوار هذا السؤال يذكرني باجتهاد ثبت عن عمر وهذا الاجتهاد - 01:07:55

صحيح مسلم كان الناس في عهد عمر يحجون ممتنعين فهجر البيت اصبح الناس من ردي تمر يؤجل العمرة للحج وكانت الوصول الى مكة في ذاك في الوقت امر صعب للناس كان الوصول امرا صعبا جدا - 01:08:19

فكان عمر يعاقب من حج ممتنعا وكان يصرح بالعلة ويقول حتى لا يهجر البيت اسرة الحج حتى لا تنقطع العمرة. حتى لا يهجر البيت بقلة الوافدين للحجيج الحجيج معنا النبي صلى الله عليه وسلم اقر - 01:08:53

التمتع وحج قارنا ومن لم يسق الهدي امرهم بالتمتع وقال على المزدلفة في الشوط الاخير امر من لم يسق الهدي ان يتمتع وقالوا له اي الحل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال الحل كله - 01:09:34

قال جابر فذهبنا الى مني تذكر تقطير اذكارنا منية. كنا متهالين ممتنعين مع ازواجنا ممتنعا حقيقة والزوجات معهم تمنع حكمي وتمتع حقيقى. كانوا ممتنعين وتمتع حقيقيا ومع ثبوت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم احتاج كثير من الصحابة على عمر - 01:09:59

قال انا اعلم ان النبي تمتع ولكن ممتنعين كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اعاقب عليهما ممتعة النساء كانت على عهد النبي صنم نعم حرمها النبي في حياته؟ نعم - 01:10:30

اذا الروافض الذين يجوزون التمتع بالنساء سواء النكاح المتعة يأتون بحديث مسلم هذا ويقولون المتعة حرمها عمر لقوله ممتنع كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اعاقب عليهما - 01:10:53

هذا الكلام حق يراد به باطل المتعة كانت في عهد النبي سلم والمتعة حرم نكاح المتعة حرم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في عام خير حرم النبي المتعة - 01:11:13

لكن كانت قبل ذلك كانت وفي قصة في كتاب النكاح عند مسلم فيها صريح واضح جدا رجل غني دميم وشاب اه فقير تقدم بامرأة وكانت محترارة تريده جماله يتمتع بها ام تريده مال الذميم؟ القصة طويلة مذكورة في صحيح مسلم. فالتمتع كان في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم. الشاهد من الایراد - 01:11:29

القصة اما المتعة كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ممتعة النكاح حرمها رسول الله قبل ان يموت ممتعة الحج. تمنع بالحج ما حرمها رسول الله فاجتهد عمر واجتهاده قائم على اصل - 01:11:55

وهذا الاصل مطلب مهم. وهذا المطلب الا يهجر البيت رينا عشينا ثابتنا حتى لا يهجر البيت سياسة تدبير اجرائي

سياسي بوقت بعلة وهذه العلة يدور الحكم معها وجودا وعدم - 01:12:19

اليوم جواب السؤال هل عدد الحجيج الذين يأتون مكة المكرمة؟ زادها الله تشريفا وتعظيمها. عدد قليل ولا كبير هل في زحmate في الحج في زحmate شديدة وبعض الناس لا يطيق لو ترك لا ترك الامر فوضى - 01:12:47

وان يترك العدد هكذا في الحجيج قد تحصل وفيات كثيرة الخدمة التي تقدم للحجيج خدمة متميزة جزى الله القائمين عليها كل خير ويبذلون جهودا عظيمة جدا ولا ينكر ذلك الا بكار او جاحد. غير المنصف - 01:13:15

الجهود التي تبذل للحجيج جهود كبيرة واعداد كثيرة جدا تخدم الحجيج ومع هذا الحجيج يجدون مشقة زائدة فهل يجوز لولياء الامور ان يعكسوا ما فعل عمر فيضعون نسبا معينة للحجيج ويأذنون بتقييد بهذا الامر - 01:13:37

ويمنعون ما سواه كما فعل عمر لمصلحة كانت قائمة العلة في تحديد نسب الحجيج اب او اوضح وابرز من العلة التي فعلها عمر ولد من حق اولياء الامور ان ينظموا موضوع الحج وان يحددوا النسب - 01:14:07

المعينة ليس فيه يعني مش ممكن واحد اه جماعة مثل قطر او مثل دبي فيها مليونين مثل اندونيسيا اللي فيها ميتيين مليون مسلم مش معقول حجيج قطر ولا حجيج اه - 01:14:36

دبي عدد الحجيج المليونين مثل عدد الحجيج في ميتيين مليون مش معقول ترى في الحج الاقوام اللي عددهم كبيرة جدا هم ابرز الناس في الحج من الحج واضح جدا ماليزيا واضح جدا اينما ذهبت تجد ماليزيين. نسأل الله ان يبارك فيهم وان يقويهם. وان يخرجهم مما هم فيه من جهل - 01:14:52

عندما كنا في اندونيسيا يموت الانسان لا يحسنون تكفينه افة المسلمين الجهل. فمن حق اولياء الامور تنظيم موضوع الحج والاصل في التنظيف ان يكون واجبا. لكن الان مسألة اخرى الان مسألة اخرى - 01:15:20

واحد ما تقييد فذهب حج باطل؟ لا وقوله واني حجة يستجدوا نص القول ببطلان الحج يحتاج النص. هل هو اثم؟ نعم اثم هل كل من هو اثم حجه باطل؟ لا - 01:15:42

فنحن نقول ان الاصل ان نتقييد والا نحتج الا بتصريح فلو وقعت مخالفة من فلان او علان فحج بلا تصريح فالحج يسقط من ذمته وبالتالي يعرف حكم مسألة اخرى وهي مهمة - 01:16:06

ان اسم من حج بلا تصريف. حج نافلة اشد اثما من حج بلا تصريف حج فريضة يعني يكون اللام اشد. مع الفتوى بان الاصل في التقييد بالتصريح الوجوب هذا الذي اراه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 01:16:34